

201589 - الجمع بين حديث (إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدُكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا) ، وحديث : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ)

السؤال

في الحديث ”إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها“ .

وفي الحديث : ”لا تقوم الساعة على مؤمن“ ، أو : ”لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق“ ، فأنا فهمت بعض التضاد والعياذ بالله .
ففي حديث : يقال إن الساعة لا تقوم إلا على الكفار ، أو آخر علامات الساعة أصح ، لا تقوم على مؤمن ، وهذا من رحمة الله ، فكيف في الحديث الآخر يقال إذا قامت الساعة وفي يد ”أحدكم“ ، فهل هي تعود على المؤمنين ، ومعناها أن الساعة تقوم على المؤمنين ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

النصوص الشرعية لا يضاد بعضها البعض ، وإنما يوافق بعضها بعضاً ويصدق بعضها بعضاً .

وانظر جواب السؤال رقم : (147330).

ثانياً :

روى أحمد (12902) ، والبخاري في ”الأدب المفرد“ (479) ، وعبد بن حميد في ”مسنده“ (1216) ، والبزار في ”مسنده“ (7408)
عَنْ أَنَّى بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى
يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا) .

ولفظ أحمد : (إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدُكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا) .

وصححه الألباني في ”الصحيحة“ (9) .

وروى مسلم (2949) عن ابن مسعود عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ) .

وروى مسلم أيضاً (148) عَنْ أَنَّى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ، اللَّهُ) .

للجمع بين الحديث الأول والحديثين بعده وما في معناهما عدة أوجه ، منها :

أولاً :

أن يكون المراد بقيام الساعة حصول أشراطها الكبرى المؤذنة بقرب قيامها ؛ قال تعالى : (فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةُ أَنْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَقَد
جَاءَ أَشْرَاطُهَا) محمد / 18؛ فيكون المعنى : لا يمنعكم قرب قيام الساعة من العمل والسعى في الأرض وعماراتها .

قال المناوي رحمه الله :

”أَرَادَ بِقِيَامِ السَّاعَةِ أَمْارَاتِهَا بِدَلِيلٍ حَدِيثٍ : ”إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ بِالدِّجَالِ وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا فَإِنْ لِلنَّاسِ عَيْنًا بَعْدَ“ ، ومقصوده
الْأَمْرُ بِالغَرِسِ لِمَنْ يَجِيءُ بَعْدَ ، وَإِنْ ظَهَرَتِ الْأَشْرَاطُ وَلَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا الْقَلِيلُ ”انتهى من ”التيسير“ (1/372) .

وروى البخاري في "الأدب المفرد" (480) عن داود بن أبي داود قال: "قال لي عبد الله بن سلام: إن سمعت بالدجال قد خرج وأنت على وَدَيَّةٍ تغرسها، فلا تعجل أن تصلحها؛ فإن الناس بعد ذلك عيشاً".

ثانياً:

أنه كلام خرج منه صلى الله عليه وسلم مخرج ضرب المثل الذي يراد لمعناه، فكأنه يقول: إذا يئست من ثمرة العمل أن تحصلها؛ فلا ترك العمل، عسى أن تنفع ثمرته غيرك، فلا يقتصر همك في الحياة على مجرد حاجاتك، ولكن اعمل لك ولمن بعده.

عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال: "سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي: ما يمنعك أن تغرس أرضاً؟ فقال له أبي: أنا شيخ كبير أموت غداً، فقال له

عمر: أعزّم عليك لتغرسنها؟ فلقد رأيت عمر بن الخطاب يغرسها بيده مع أبي".

انظر "الصحيحه" (1/8).

راجع لفائدة إجابة السؤال رقم: (11902)، والسؤال رقم: (91794).

والله أعلم.